

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤]^(١)؛ أي: حَسْبُكَ وَحَسْبُ مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ هُوَ اللَّهُ، فَهُوَ كَافِيكُمْ كُلَّكُمْ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ: أَنَّ اللَّهَ وَالْمُؤْمِنِينَ حَسْبُكَ كَمَا يَظُنُّهُ بَعْضُ الْغَالِطِينَ؛ إِذْ هُوَ وَحْدَهُ كَافٍ نَبِيَّهٖ، وَهُوَ حَسْبُهُ لَيْسَ مَعَهُ مَنْ يَكُونُ هُوَ وَإِيَّاهُ حَسْبًا لِلرَّسُولِ، وَهَذَا فِي اللَّغَةِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

فَحَسْبُكَ وَالضُّحَاكَ سَيْفٌ مُهَنَّدٌ^(٢)

[١] قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤]، الْمَعْنَى: وَحَسْبُ مَنْ اتَّبَعَكَ، فَلَيْسَ مَعْطُوفًا عَلَى اسْمِ اللَّهِ، فَلَيْسَتْ الْآيَةُ: حَسْبُكَ اللَّهُ وَحَسْبُكَ مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، بَلِ الْمَعْنَى: حَسْبُكَ اللَّهُ وَحَسْبُ مَنْ اتَّبَعَكَ.

وقد غلطَ مَنْ قَالَ: إِنْ قَوْلُهُ: ﴿وَمَنِ اتَّبَعَكَ﴾ مَعْطُوفَةٌ عَلَى لَفْظِ الْجَلَالَةِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ مَعْطُوفًا عَلَى لَفْظِ الْجَلَالَةِ صَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَسْبُهُ اللَّهُ وَحَسْبُهُ مَنْ اتَّبَعَهُ، وَالْمَعْلُومُ أَنَّ الْحَسْبَ هُوَ الْكَافِي، وَإِذَا قُلْنَا: مَعْطُوفَةٌ عَلَى (اللَّهِ)، صَارَ مَنْ اتَّبَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَى مِنْهُ مَرْتَبَةً، وَهَذَا لَا يَسْتَقِيمُ وَاسْتَشْهَدِ الْمُؤَلَّفُ بِذَلِكَ هَذَا الْبَيْتَ:

[٢] يَعْنِي: حَسْبُكَ أَنْتَ وَالضُّحَاكَ جَمِيعًا وَلَيْسَ حَسْبُكُمَا السَّيْفُ، فَالْآيَةُ عَلَى مِيزَانِ هَذَا الْبَيْتِ؛ بِمَعْنَى أَنَّ هَذَا الْبَيْتَ بَيْتُ لُغَةٍ مَشْهُورٍ وَالْآيَةُ تَنْزِّلُ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ الْمَعْنَى أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ حَسْبُ لَهُ مَعَ اللَّهِ أَبَدًا، هَذَا هُوَ تَقْرِيرُ هَذَا الْأَصْلِ، وَهُوَ أَنَّ الْعِبَادَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ وَحْدَهُ، أَمَّا الطَّاعَةُ فَإِنَّهَا تَكُونُ لِلَّهِ وَلِرُسُلِهِ وَلِمَنْ دُونَ الرُّسُلِ، ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا﴾ [العنكبوت: ٨]، وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ أُطِعْهُمَا، وَهَذَا يُوصِي الْإِنْسَانَ بِطَاعَةِ وَالِدَيْهِ.

(١) انظر: أمالي القالي (٢/ ٢٦٢).

وَتَقُولُ الْعَرَبُ: «حَسْبُكَ وَزَيْدًا ذَرَهُمْ» أَي: يَكْفِيكَ وَزَيْدًا جَمِيعًا ذَرَهُمْ.

وَقَالَ فِي الْخَوْفِ وَالْحَشْيَةِ وَالتَّقْوَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [النور: ٥٢]، فَأَثْبَتَ الطَّاعَةَ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ، وَأَثْبَتَ الْحَشْيَةَ وَالتَّقْوَى لِلَّهِ وَخَدَهُ، كَمَا قَالَ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا﴾ [نوح: ٣]، فَجَعَلَ الْعِبَادَةَ وَالتَّقْوَى لِلَّهِ وَخَدَهُ، وَجَعَلَ الطَّاعَةَ لِلرَّسُولِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ.

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّكَاسَ وَآخِشُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥].

وَقَالَ الْحَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنْتُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨١-٨٢].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالُوا: وَإِنَّا لَمْ يَظْلَمْ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ، أَوْ لَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ:..

كَذَلِكَ: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، وَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «اسْمَعْ وَأَطِع»^(١).

(١) تقدم تخريجه (ص: ٤٦٧).

إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ»^(١)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَاتَّبَعْنِي فَارْهَبُونِ﴾ [النحل: ٥١]، ﴿وَإِنِّي فَأَتَّقُونِ﴾ [البقرة: ٤١].

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: «مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعَصِيهِمَا فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ، وَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا»^(٢)، وَقَالَ: «وَلَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ»^(٣).

فَفِي الطَّاعَةِ: قَرَنَ اسْمَ الرَّسُولِ بِاسْمِهِ بِحَرْفِ الْوَاوِ، وَفِي الْمَشِيئَةِ: أَمَرَ أَنْ يُجْعَلَ ذَلِكَ بِحَرْفِ «ثُمَّ»، وَذَلِكَ لِأَنَّ طَاعَةَ الرَّسُولِ طَاعَةٌ لِلَّهِ، فَمَنْ أَطَاعَ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَطَاعَةُ اللَّهِ طَاعَةُ الرَّسُولِ بِخِلَافِ الْمَشِيئَةِ، فَلَيْسَتْ مَشِيئَةُ أَحَدٍ مِنَ الْعِبَادِ مَشِيئَةً لِلَّهِ، وَلَا مَشِيئَةُ اللَّهِ مُسْتَلْزِمَةً لِمَشِيئَةِ الْعِبَادِ، بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَإِنْ لَمْ يَشَأِ النَّاسُ، وَمَا شَاءَ النَّاسُ لَمْ يَكُنْ إِنْ لَمْ يَشَأِ اللَّهُ.

الْأَصْلُ الثَّانِي: حَقُّ الرَّسُولِ ﷺ، فَعَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِهِ، وَنُطِيعَهُ، وَنَتَّبِعَهُ، وَنُرْضِيَهُ^[١]،

[١] قوله: «وَنُرْضِيَهُ» لو قال: نَرْتَضِيهِ كان الأمر واضحاً، لكن نُرْضِيهِ إذا قيل: كيف نُرْضِيهِ وهو ميت؟ نقول: أفعل ما يَرْضَى بِهِ ﷺ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴿[التوبة: ٦٢]﴾.

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَتَّخِذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾، رقم (٣٣٦٠).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب الرجل يخطب على قوس، رقم (١٠٩٧).

(٣) أخرجه أحمد (٣٩٣ / ٥)، وابن ماجه: كتاب الكفارات، باب النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت، رقم (٢١١٨).

وَنُجِبَهُ، وَنُسَلَّمَ لِحُكْمِهِ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ [التوبة: ٦٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ إِنْ كَانَ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾ [التوبة: ٢٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ^(١) لَا يُؤْمِنُونَ.....

وقد يُقال: إِنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تُعَرِّضُ عَلَيْهِ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ كَمَا رَوَى ذَلِكَ عَنْهُ ﷺ وَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ ضَعِيفًا^(١)، لَكِنَّهُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَإِنَّهُ إِذَا عَلِمَ بِعَمَلِ أُمَّتِهِ فَإِنَّهُ يَرْضَى أَوْ يَغْضَبُ وَلَوْ كَانَ مَيِّتًا، وَإِذَا قُلْنَا بَعْدَ صِحَّةِ هَذَا فَإِنْ مَعْنَى إِرْضَائِهِ أَنْ نَفْعَلَ مَا يُرْضِيهِ وَإِنْ لَمْ يَتَحَقَّقْ ذَلِكَ بِالْفِعْلِ؛ لِأَنَّهُ مَيِّتٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَإِذَا سَأَلَ سَائِلٌ: أَلَيْسَ عِنْدَمَا نُلْقِي السَّلَامَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِ الرُّوحَ فَيَرُدُّ السَّلَامَ^(٢)؟

فَالْجَوَابُ: إِذَا كَانَ الْمَيِّتُ دُونَ الرَّسُولِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِ مِنْ يَعْرِفُهُ رَدَّ عَلَيْهِ كَمَا جَاءَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَصَحَّحَهُ، فَمَا بِالْكَ بِالرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟!

[١] قَوْلُهُ فِي الْقَسَمِ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾: ﴿فَلَا﴾ هَذِهِ لَيْسَتْ نَافِيَةً، لَوْ كَانَتْ نَافِيَةً لَانْتَفَى الْقَصْدُ، لَكِنَّهَا مُؤَكِّدَةٌ لِلتَّنْبِيهِ وَالتَّأَكِيدِ، فَهِيَ مِنْ حَيْثُ الإِعْرَابُ زَائِدَةٌ.

الأصل: فَوَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ.

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ (١٥/١٣)، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ (٢/٣٩٠).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ الْمَنَاسِكِ، بَابُ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، رَقْمُ (٢٠٤١).

حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ
وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا ﴿[النساء: ٦٥]﴾^[١].

[١] قوله: ﴿حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ
حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]. ثلاثة شروط لا يؤمنون إلا بهذه
الأمور الثلاثة:

أولاً: يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، فلا يُحَكِّمُوا غَيْرَكَ مِنَ الْقَوَائِنِ وَلَا مِنَ
الطَّوَاعِيتِ، لكن يُحَكِّمُوا الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثانياً: ﴿لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ﴾ ومعنى ﴿حَرَجًا﴾ أي: ضيقاً،
لا يجدون فيما جاء به الرسول ضيقاً كما يوجد عند بعض الناس، وإذا وجدت أن
نفسك تضيق بشيء من الشرع فاعلم أن إيمانك ناقص.

لو رأيت أن نفسك تضيق بصلاة الجماعة، أو تضيق بوجوب كذا وكذا من
الأمور الواجبة عليك، أو تضيق بتحريم شيء من الأشياء التي تهواها، إذا وجدت
نفسك تضيق بهذا فاعلم أن إيمانك ضعيف؛ لأن الله تعالى أقسم برؤيته لرسوله ألا
يؤمن من وجد هذا الضيق.

ثالثاً: ﴿وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾، التوكيد في هذا المصدر دليل على أنه لا بد من
تسليم تام للغاية ليس فيه أي دغل، وهذا التنفيذ.

فهنا ذكر الوسيلة والاطمئنان القلبى والتنفيذ الفعلى، فالوسيلة يُحَكِّمُوكَ؛ لأن
هذه طريق الوصول إلى معرفة الشرع؛ تحكيم الرسول عليه الصلاة والسلام واطمئنان القلب
يكون أنهم لا يجدون حرجاً في ذلك يعني: صدورهم لا تضيق، والتنفيذ الفعلى
﴿وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾.

.....

هذه الشروط الثلاثة يجب أن تطبقها على نفسك في كل شيء، ولتَنْظُرْ هل أنت إذا أشكل عليك شيء ترجع إلى الكتابِ الفلاني وإلى قولِ فلانٍ وقولِ فلانٍ، إن كان الجوابُ بالإيجاب؛ فأيمانك ناقصٌ، وإن كان الجوابُ بالنفي وأنت عندما تريدُ الحكم لا تذهبُ إلا للكتابِ والسنةِ فأيمانك صحيحٌ.

وسيلتلك الآن صحيحة إلى معرفة الحق، يبقى عندنا وصلت إلى الحكم وعرفت أن الحكم يحرم عليك كذا وكذا، نفذت هذا الحكم بسهولة أو قبلت هذا الحكم بقلبك بدون أن تجد فيه ضيقاً، انشرح صدرك له فأنت مؤمن، أما إذا ضاق صدرك به فأنت ناقص الإيمان.

نأتي للمرتبة الثالثة: انشرح قلبك له ورضيت به واطمأنت لهذا الحكم، لكن صار عندك تهاون في تنفيذه فالإيمان ضعيف، لا بُدَّ من أن تُسَلِّمَ تسليماً، هذه هي الأوصاف التي ترد في القرآن، وكذلك في السنة ليس معناها أننا نقرأها فقط لنعلم بها، لكن نقرأها لنطبقها على أنفسنا حتى يكون سيرنا ومنهجنا على شريعة الله، أما أن نقرأ ولا نعمل فأي فائدة؟

لا بُدَّ أن يقرأ العبد ليعلم ثم يعمل: نَظَرٌ، فَعَلٌ، وإلا أصبحت تلاوتنا لكتاب الله ولسنة رسوله ﷺ لا شيء، بل أصبحت ضرراً علينا؛ لأن من حمل شيئاً من كتاب الله وسنة رسوله فإما له وإما عليه.

وإذا سأل سائل: هل يجوز أن نقول: الله ورَسُولُهُ أعلم على الإطلاق؟

فالجواب: يجوز أن نقول: «الله ورَسُولُهُ أعلم» في الأمور الشرعية، لكن لا يجوز

في الأمور الكونية، فمثلاً: لو قلت: هل سينزل غداً مطر؟

فالجواب: الله أعلم، وليس الله ورسوله.

وإذا قال قائل: كيف وقد مات الرسول عليه الصلاة والسلام؟

فالجواب: أنه يعلم الحكم الشرعي؛ لأن الحكم الشرعي ثابت من قبل أن يموت الرسول عليه الصلاة والسلام.

جميع الأحكام الشرعية التي في هذه الشريعة ثابتة من قبل أن يموت الرسول ﷺ؛ ليس هناك حكم تجدد أبداً، الحلال حلالاً والحرام حراماً قبل أن يموت الرسول، ولهذا ليس هناك نسخ بعد الرسول ﷺ ولا إيجاب بعد الرسول عليه الصلاة والسلام، هل يمكن أن نحدث حكماً جديداً بعد موت الرسول؟ لا يمكن ذلك، إذن فالأحكام على ما هي عليه.

مثلاً إذا قلنا: هل الزنا حرام؟

فالجواب: الله ورسوله أعلم؛ لأن الرسول يعلم أنه حرام.

ولهذا قلنا: أن الأحكام القدرية لا نقول إن الله ورسوله أعلم؛ لأن هذه مسائل قدرية لا يعلمها إلا الله، لكن أي مسألة شرعية فإن الرسول ﷺ يعلمها؛ لأن الشرع قد كمل ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، هذه نزلت في حياة الرسول.

إذن: المسائل الشرعية نقول فيها: الله ورسوله أعلم والمسائل الكونية، نقول فيها: الله وحده أعلم.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]،
وَأَمْثَالُ ذَلِكَ^[١].

[١] هذه تُسَمَّى آيَةُ الْمِحْنَةِ؛ قَوْمٌ ادَّعَوْا أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللَّهَ، فجاءت هذه الآيةُ امتِحَانًا ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، فميزان محبة الله أتباع الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فيَقْدَرُ اتِّبَاعُكَ الرَّسُولَ ﷺ تكون محبتك لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وتأمل قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ [آل عمران: ٣١]، ماذا تَتَوَقَّعُ الجَوَابَ؟ فاصدقوا بذلك. هذا الجواب؛ يعني: تصدقوا وتكونوا محبين لله، لكن جاء الجواب فوق الشرط: ﴿يُحِبِّبْكُمُ اللَّهُ﴾.

قال أهل العلم: ليس الشأن أن تُحِبَّ الله، ولكن الشأن أن يُحِبَّكَ الله، وهذه هي النتيجة والثمرة العظيمة أن يكون الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُحِبًّا لَكَ، فيكون الجواب هنا أفادَ فائدتين؛ أفادَ تصديقك في دَعْوَاكَ وزيادة على ذلك ثوابك عليه، وثوابك على ذلك ما هو؟

أن يُحِبَّكَ الله، فاتَّبِعِ الرَّسُولَ ﷺ تصديق لدَعْوَاكَ محبة الله، وثواب لك لمحبة الله لك.



الإيمانُ بخلقِ اللهِ وأمرِهِ

فَصْلٌ: وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا، فَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ يَجِبُ الْإِيْمَانُ بِخَلْقِ اللَّهِ وَأَمْرِهِ وَبِقَضَائِهِ وَشَرْعِهِ، وَأَهْلُ الضَّلَالِ الْحَائِضُونَ فِي الْقَدَرِ انْقَسَمُوا إِلَى ثَلَاثِ فِرَقٍ: مَجُوسِيَّةٌ وَمُشْرِكِيَّةٌ وَإِبِلِيسِيَّةٌ.

فَالْمَجُوسِيَّةُ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِقَدْرِ اللَّهِ وَإِنْ آمَنُوا بِأَمْرِهِ وَمَنْهِيهِ؛ فَعُلاَتُهُمْ أَنْكَرُوا الْعِلْمَ وَالْكِتَابَ، وَمُقْتَصِدُوهُمْ أَنْكَرُوا عُمُومَ مَشِيئَتِهِ وَخَلْقِهِ وَقُدْرَتِهِ، وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْمُعْتَزِلَةُ وَمَنْ وَاَفَقَهُمْ^[١].

[١] إِنَّ الْقَدَرِيَّةَ وَهُمْ الْمُعْتَزِلَةُ هُمْ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ؛ لِأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا قَدَرَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِأَفْعَالِ الْعَبْدِ، وَلَكِنْهُمْ عَظَمُوا الْأَمْرَ وَالشَّرْعَ، وَلَكِنْهُمْ نَقَصُوا فِي الْخَلْقِ وَالْقَدْرِ.

قَوْلُهُ: «فَعُلاَتُهُمْ أَنْكَرُوا الْعِلْمَ وَالْكِتَابَ، وَمُقْتَصِدُوهُمْ أَنْكَرُوا عُمُومَ مَشِيئَتِهِ وَخَلْقِهِ وَقُدْرَتِهِ»، وَقَدْ مَرَّ عَلَيْنَا أَنَّ الْقَضَاءَ وَالْقَدَرَ يَتَضَمَّنُ أَرْبَعَ مَرَاتِبٍ وَهِيَ: الْعِلْمُ، ثُمَّ الْكِتَابَةُ، ثُمَّ الْمَشِيئَةُ، ثُمَّ الْخَلْقُ، وَأَنْشَدْنَا فِي ذَلِكَ بَيْتًا:

عِلْمٌ كِتَابَةٌ مَوْلَانَا مَشِيئَةٌ وَخَلْقُهُ وَهُوَ إِيجَادٌ وَتَكْوِينٌ

الْقَدَرِيَّةُ انْقَسَمُوا إِلَى فَرِيقَيْنِ:

عُلاَتُهُمْ السَّابِقُونَ أَنْكَرُوا الْعِلْمَ وَالْكِتَابَةَ، وَمِنْ بَابِ أَوَّلَى أَنَّهُمْ يُنْكِرُونَ الْمَشِيئَةَ

وَالْفِرْقَةُ الثَّانِيَّةُ: الْمُشْرِكِيَّةُ الَّذِينَ أَقْرُوا بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ، وَأَنْكَرُوا الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، فَمَنْ اخْتَجَّ عَلَى تَعْطِيلِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ بِالْقَدَرِ فَهُوَ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَهَذَا قَدْ كَثُرَ فَيَمَنْ يَدَّعِي الْحَقِيقَةَ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ^(١).

وَالْخَلْقُ، يَقُولُونَ: إِنْ اللَّهُ لَا يَعْلَمُ أَفْعَالِ الْعِبَادِ إِلَّا إِذَا وَقَعَتْ، وَلَا كَتَبَهَا فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، وَإِنَّمَا الْأَمْرُ أَنْفٌ - أَي: مُسْتَأْنَفٌ - لَا يَعْلَمُ اللَّهُ عَنْهَا شَيْئًا مِنْ أَفْعَالِنَا أَبَدًا.

الْمُقْتَصِدُونَ مِنْهُمْ الَّذِينَ اسْتَقَرَّ رَأْيُ الْمُعْتَزِلَةِ عَلَيْهِ هُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنْ اللَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُ وَكَتَبَ لَكِنْ لَا يَشَاءُ وَلَا يَخْلُقُ، فَالْعَبْدُ مُسْتَقِيلٌ بِعَمَلِهِ لَيْسَ فِيهِ مَشِئَةٌ وَلَا خَلْقُهُ، هَؤُلَاءِ يُسَمِّيهِمْ مَجُوسِيَّةً، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا: «الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ»^(١).

وَإِذَا سَأَلَ سَائِلٌ: هَلْ هُمْ مَوْجُودُونَ الْآنَ؟

فَالْجَوَابُ: لَا، لَيْسُوا مَوْجُودِينَ، لَكِنْ هَذَا مِمَّا أَخْبَرَ بِهِ مِنْ أُمُورِ الْغَيْبِ.

[١] هَذَا مَذْهَبُ الْمُشْرِكِيَّةِ، لَكِنْ مِنْهُمْ الطَّوَائِفُ الْمُبْتَدِعَةُ؟

الْجَوَابُ: الْجَبَرِيَّةُ الْجَهْمِيَّةُ؛ لِأَنَّ الْجَهْمِيَّةَ جَبَرِيَّةٌ وَمُرْجِيَّةٌ كَمَا مَرَّ عَلَيْنَا فِيهِمْ ثَلَاثُ جِيَاهٍ، هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ: مَا لَكُمْ تَلُومُونَا عَلَى الْمَعَاصِي؟ لَيْسَ لَكُمْ حَقٌّ فِي لَوْمِنَا عَلَى الْمَعَاصِي؛ لِأَنَّ اللَّهَ - كَمَا زَعَمُوا - كَتَبَهَا وَأَجْبَرَنَا عَلَيْهَا، لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا فَقَالُوا: مَا عَلَيْنَا لَا أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ وَلَا شَيْءٌ، نَحْنُ أَنْاسٌ نَتَحَرَّكُ بِغَيْرِ إِرَادَةٍ وَنَفْعَلُ بِغَيْرِ إِرَادَةٍ فَلَيْسَ عَلَيْنَا أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ، إِذَنْ يَزْنِي، وَيَسْرِقُ، وَيَقْتُلُ وَيَقُولُ: أَنَا لَسْتُ مُلُومًا

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ السَّنَةِ، بَابُ فِي الْقَدَرِ، رَقْمُ (٤٦٩١).

على هذا؛ لأنَّه مُقدَّر عليّ.

وقد قيل: إِنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ جِيءَ إِلَيْهِ بِسَارِقٍ يَسْرِقُ فَأَمَرَ بِقَطْعِ يَدِهِ فقال: مَهْلًا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَاللَّهِ مَا سَرَقْتُ إِلَّا بِقَدَرِ اللَّهِ. فقال أمير المؤمنين: نعم، ونحن لا نَقْطَعُكَ إِلَّا بِقَدَرِ اللَّهِ. فقابل الحُجَّةَ بِالْحُجَّةِ مع أن أمير المؤمنين معه حُجَّتَانِ: حُجَّةٌ شَرْعِيَّةٌ؛ لأنَّه مأمورٌ بِقَطْعِ يدِ السَّارِقِ، وَحُجَّةٌ قَدْرِيَّةٌ وهو أَنَّهُ سَيَقْطَعُ يدَ هذا السَّارِقِ بِقَدَرِ اللَّهِ، والسَّارِقُ ليس معه إِلَّا حُجَّةٌ قَدْرِيَّةٌ وليس مأمورًا بِالشَّرْعِ أن يَسْرِقَ مع أن الحُجَّةَ الْقَدْرِيَّةَ باطِلَةٌ؛ لأنَّها لو كانت صَحِيحَةً لما كان لله على النَّاسِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ، لكان إرسالُ الرُّسُلِ ليس بِحُجَّةٍ؛ لأنَّ الْقَدَرَ باقٍ مع إرسالِ الرُّسُلِ.

ومن يدَّعي الحقيقةَ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ، وَهُمْ يُغَالُونَ فِي الْعِبَادَةِ، وَسُمُّوا مُتَصَوِّفَةً قِيلَ: إِنَّهُ مِنَ الصُّفَا، وَقِيلَ: إِنَّهُ مِنَ الصُّوفِ، وَقِيلَ: مِنَ الصُّفَّةِ؛ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ فِي الْاِشْتِقَاقِ:

فَمَنْ قَالَ مِنَ الصُّفَا: زَعَمُوا أَنَّ قُلُوبَهُمْ مَعَ اللَّهِ صَافِيَّةٌ، وَلَكِنْ هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنَ الصُّفَا لَسَمَّيْنَاهُمْ: الصُّفَوِيَّةَ، وَهُمْ لَا يُسَمُّونَ الصُّفَوِيَّةَ.

وَمَنْ قَالَ مِنَ الصُّفَّةِ: نِسْبَةً لِأَهْلِ الصُّفَّةِ الَّذِينَ قَدِمُوا مَهَاجِرِينَ إِلَى الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَيْسَ لَهُمْ أَهْلٌ وَلَا مَالٌ فَيَأْوُونَ بِالصُّفَّةِ فِي الْمَسْجِدِ، وَهَذَا أَيْضًا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَإِلَّا لَسَمَّيْنَاهُمْ: الصُّفِّيَّةَ، نِسْبَةً لِلصُّفَّةِ.

إِذَنْ بَقِيَ عَلَيْنَا النِّسْبَةُ إِلَى الصُّوفِ، وَسَمُّوا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ شِعَارَهُمْ لُبْسُ الصُّوفِ تَزْهُدًا، يَقُولُونَ: لَا نَلْبَسُ الْكِتَانَ نَلْبَسُ الصُّوفَ، لَكِنْ لَيْسَ الصُّوفُ النَّاعِمُ الْعَالِي الَّذِي يُلْبَسُ الْآنَ، هُمْ يَلْبَسُونَ الْأَصْوَابَ الَّتِي تُنْسَجُ حِبَالُهُ الْغَلِيظَةُ بِالْيَدِ، فَيَلْبَسُونَ

وَالْفِرْقَةُ الثَّالِثَةُ: وَهُمْ الْإِبْلِيسِيَّةُ الَّذِينَ أَقْرُوا بِالْأَمْرَيْنِ، لَكِنْ جَعَلُوا هَذَا مُتَنَاقِضًا مِنَ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَطَعَنُوا فِي حِكْمَتِهِ وَعَدْلِهِ كَمَا يُذَكِّرُ ذَلِكَ عَنْ إِبْلِيسَ مُقَدِّمِهِمْ؛ كَمَا نَقَلَهُ أَهْلُ الْمَقَالَاتِ وَنُقِلَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ^[١].

ذَلِكَ تَرْهَادًا يَقُولُونَ: نلبس الصوف؛ لأننا لا نريد أن نتمتع بالدنيا، فلذلك يُسمون: صُوفِيَّةً.

وَإِذَا سَأَلَ سَائِلٌ: هَلْ كَانَ الرَّسُولُ ﷺ يَلْبَسُ الْحَشِينَ مِنَ الثِّيَابِ؟

فَالْجَوَابُ: أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ خَشِينًا، وَلَبَسَ الْكِتَانَ، وَلَبَسَ غَيْرَهُ مِنَ الْأَشْيَاءِ الرَّقِيقَةِ، وَيَلْبَسُ هَذَا وَهَذَا، يَعْنِي: حَسَبَ مَا تيسَّرَ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يَتَعَبَدُ بِلِبَاسِ خَشْنٍ أَبَدًا.

[١] المجوسِيَّةُ الْآنَ يَحْتَجُّونَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالشَّرْعِ، يَقُولُونَ: كَيْفَ تَأْمُرُنَا وَتَنْهَانَا وَأَنْتَ الَّذِي تُجَبِّرُنَا؟! مِثْلَمَا قَالَ لِإِبْلِيسَ: اسْجُدْ لِأَدَمَ قَالَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ، كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَسْجُدَ لَهُ وَأَنَا خَيْرٌ مِنْهُ؟! فَاحْتَجَّ عَلَى شَرْعِ اللَّهِ بِقَدْرِ اللَّهِ، هُمْ أَيْضًا يَحْتَجُّونَ بِالشَّرْعِ عَلَى الْقَدَرِ، وَبِالْعَكْسِ يَرَوْنَ أَنَّ هَذَا تَنَاقُضٌ، وَيَقُولُ الْقَائِلُ مِنْهُمْ:

أَلْقَاهُ فِي الْيَمِّ مَكْتُوفًا وَقَالَ لَهُ إِيَّاكَ إِيَّاكَ أَنْ تَبْتَلَ بِالمَاءِ^(١)

الْيَمُّ مَعْرُوفٌ عِنْدَنَا وَهُوَ الْبَحْرُ، كَتَّفَ وَاحِدًا وَرَمَاهُ بِالْبَحْرِ، وَقَالَ لَهُ: إِيَّاكَ أَنْ تَبْتَلَ بِالمَاءِ هَلْ يُمْكِنُ هَذَا؟

هُمْ يَقُولُونَ: اللَّهُ أَمَرَنَا وَنَهَانَا، افْعَلُوا كَذَا وَلَا تَفْعَلُوا كَذَا، ثُمَّ يُجَبِّرُنَا عَلَى أَنْ نَعْصِي اللَّهَ هَذَا تَنَاقُضٌ، فَهُمْ يَحْتَجُّونَ عَلَى شَرْعِ اللَّهِ بِقَدْرِ اللَّهِ.

(١) هو من قول الحلاج، انظر: الوافي بالوفيات (٤٦/١٣).

وَالْمَقْصُودُ أَنَّ هَذَا بِمَا تَقَوَّلَهُ أَهْلُ الصَّلَالِ؛ وَأَمَّا أَهْلُ الْهُدَى وَالْفَلَاحِ
فَيُؤْمِنُونَ بِهَذَا وَهَذَا، وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَرَبُّهُ وَمَلِكُهُ، وَمَا شَاءَ
كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا،
وَكُلِّ شَيْءٍ أَحْصَاهُ فِي إِمَامٍ^[١] مُبِينٍ.

وَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْأَصْلُ مِنْ إِبْتِاتِ عِلْمِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ وَمَشِيتِهِ وَوَحْدَانِيَّتِهِ
وَرُبُوبِيَّتِهِ، وَأَنَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَرَبُّهُ وَمَلِكُهُ: مَا هُوَ مِنْ أَصُولِ الْإِيمَانِ.

وَمَعَ هَذَا فَلَا يُنْكِرُونَ مَا خَلَقَهُ اللَّهُ مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي يَخْلُقُ بِهَا الْمُسَبِّبَاتِ،
كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَتْ سَحَابًا نَفَقَالَا سُقْنَهُ لِلدَّيْرِ مَتَّيْتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا
بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ [الأعراف: ٥٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ
رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ [المائدة: ١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي
بِهِ كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦]، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ يَفْعَلُ بِالْأَسْبَابِ^[٢].

ومعلومٌ أن هذا ليس بصحيحٍ فالَّذِينَ عَطَّلُوا الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ هَؤُلَاءِ مُشْرِكُونَ،
وَالَّذِينَ أَقَرُّوا بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَبِالْقَدَرِ، لَكِنْ جَعَلُوا ذَلِكَ تَنَاقُضًا هَؤُلَاءِ إِبِلِيسِيَّةً، وَوَجْهَ
الْمِشَابَهَةِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ إِبِلِيسَ: أَنَّهُمْ احْتَجُّوا عَلَى الشَّرْعِ بِالْقَدَرِ مِثْلَ مَا احْتَجَّ إِبِلِيسُ بِالشَّرْعِ
عَلَى الْقَدَرِ، أَمْرٌ أَنْ يَسْجُدَ فَقَالَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ، وَالْأَوَّلُونَ مَجُوسِيَّةٌ؛ لِأَنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّ الْعَبْدَ
خَالِقٌ مَعَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَأَنَّهُ مُسْتَقِلٌّ بِفِعْلِهِ.

[١] مَعْنَى: «إِمَامٌ» كِتَابٌ، وَسُمِّيَ الْكِتَابُ إِمَامًا؛ لِأَنَّهُ يُؤْمَرُ وَيُقَصَّدُ.

[٢] نَحْنُ نُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ وَنُؤْمِنُ أَيْضًا بِالْأَسْبَابِ، نُؤْمِنُ أَنَّ الْقَدَرَ لَهُ سَبَبٌ، هَذَا
السَّبَبُ خَلَقَهُ اللَّهُ، فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَكِيمٌ يَجْعَلُ لِكُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَتْ سَحَابًا

وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ يَفْعَلُ عِنْدَهَا لَا بِهَا فَقَدْ خَالَفَ مَا جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ وَأَنْكَرَ مَا خَلَقَهُ اللَّهُ مِنَ الْقَوَى وَالطَّبَائِعِ^[١]،

يُقَالَا سُقْنَهُ لِيَلْدَ مَيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ ﴿[الأعراف: ٥٧]﴾، ﴿يُذِ﴾
أي: بالماء.

قوله: ﴿مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾، فالماء إذن سببٌ لإخراج الثمرات.

قوله: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ [المائدة: ١٦]،
﴿يُذِ﴾ أي: بالكتاب فهو سببٌ للهداية، ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾
[البقرة: ٢٦]، فهو سببٌ للإضلال والهداية.

[١] المؤلف أشار إلى ثلاثة آراء بدعية:

أولاً: من يقول إنه يفعل عند الأسباب لا بها، وهذا مذهب الأشاعرة الذين ينكرون تأثير الأسباب بالمسببات، ويقولون: إن المسببات تحصل عند السبب لا به، فمثلاً إذا كسرت الزجاج، لا يقولون إن الانكسار حصل بالكسر، ولكن حصل عند الكسر، لا به، وعندما توقد النار ويقور الماء، يقولون: إن الماء لا يقور بالنار ولكنه يقور عند النار، يقور عندها لا بها، عندما تغلق فرجة وتغلق يقولون: إن هذا الانغلاق لم يحصل بفعلك وإنما حصل عند فعلك لا به، ينكرون أن يكون للأسباب تأثير في مسبباتها، ويقولون: إن تأثير الأسباب ليس مباشراً للمسببات، ولكنه يحصل عند الأسباب لا بالأسباب.

عندما يأكل الإنسان حتى يملأ بطنه ويشبع يقولون: شبع عند الطعام لم يشبع بالطعام، عندما يكوي الإنسان شيئاً من جسمه فيحترق يقولون: احترق عند النار؛

وَهُوَ شَبِيهُ بِإِنْكَارِ مَا خَلَقَهُ اللَّهُ مِنَ الْقُوَى الَّتِي فِي الْحَيَوَانِ الَّتِي يَفْعَلُ الْحَيَوَانُ بِهَا مِثْلَ قُدْرَةِ الْعَبْدِ^[١]، كَمَا أَنَّ مَنْ جَعَلَهَا هِيَ الْمُبْدَعَةُ لِذَلِكَ فَقَدْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ وَأَصَافَ فِعْلَهُ إِلَى غَيْرِهِ^[٢].

قالوا: لأننا لو قلنا: إن الأسباب مؤثِّرة بنفسيها شابهنا القدرية الذين يقولون: ثمّة خالق غير الله. وفي الحقيقة قال الشيخ: أنكروا ما خلقه أولاً، وخالفوا ما جاء به القرآن، فإن الله أثبت أن للأشياء أسباباً، وأنكروا ما خلقه الله من القوى والطبائع؛ عندما تحتمي الحديدة بالنار هل هي احتمت بالنار أم عند النار؟

لا شك أنها احتمت بالنار، عندهم عند النار مع أننا لو وضعنا حديدة عند النار ساعة كاملة ما احتمت، لكن لو وضعناها وسط النار تنقلب إلى حراء، أنكروا ما أودع الله تعالى من القوى والطبائع في هذه الأشياء.

[١] ثانياً من يقول: «شبيه بإنكار ما خلقه الله من القوى».

وإذا سأل سائل: هل يشبه هذا مذهب الأشاعرة؟

فالجواب: لا، مذهب الأشاعرة: أن الأسباب لا تؤثّر تحصل عندها لا بها، لكن «وهو شبيه بإنكار ما خلقه الله من القوى التي في الحيوان التي يفعل الحيوان بها مثل قدرة العبد» مذهب الجبرية، الجبرية ينكرون للعبد قدرة على العمل، يقولون: العبد يفعل بدون اختيار وبدون قدرة، وأنه مسلوب القدرة عن فعله، فهو لاء أشبه للجبرية من غيرهم.

[٢] ثالثاً: مَنْ جَعَلَهَا هِيَ الْمُبْدَعَةُ لِذَلِكَ - أي: القوى التي في الحيوان - فقد أشرك

بالله، هذا مذهب القدرية.

.....

فهنا أشار المؤلفُ إلى ثلاثة مذاهب: مذهب الأشاعرة، ومذهب الجبرية، ومذهب القدرية.

بقيَ مذهبُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعة، وهو خلافُ هذه المذاهب، يقولون: إنَّ الأسبابَ مؤثِّرةٌ في مُسبِّباتِها مباشرةً، لكن من الذي جعلَ الأسبابَ مؤثِّرةً؟ الذي جعلها مؤثِّرةً هو اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولهذا لما أُلْقِيَ إبراهيمُ في النَّارِ وهي تَتَأَجَّجُ وتَحْرِقُ ما حولها فضلاً عَمَّنْ فيها: صارتَ برِّداً وسلاماً عليه، فعَلِمَ أن الله هو الذي أودَعَ هذه الأسبابَ.

ونحن إذا قلنا: هذا الشَّيْءُ يُحْرِقُ، وهذا الشَّيْءُ يُتَلَفُ، وهذا الشَّيْءُ يَفْعَلُ كذا وكذا فَلَسْنَا نَعْنِي: أنه يَنْفَرِدُ بها عَنِ اللهِ، بل نَعْنِي: أن الله خَلَقَ فيه هذه القُوَّةَ المؤثِّرة.

وليس في هذا الشَّيْءِ إشراكُ اللهِ أو تَشْرِيكُ مع الله ما دُمْنَا نؤمنُ بأن هذه الطَّبيعَةَ إنما خَلَقَهَا الله عَزَّ وَجَلَّ، وهذا مذهبُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعة، يؤمنون بأن الأسبابَ مؤثِّرةٌ في مُسبِّباتِها، وأن المُسبِّباتَ تُحْصَلُ بالأسبابِ لا عندَ الأسبابِ، وهذا مذهبُ أهلِ السُّنَّةِ.

والمذهب الثاني: مذهبُ الأشاعرة يقولون: الأسبابُ لا تُؤثِّرُ، وإنما يُحْصَلُ الشَّيْءُ عندها لا بها.

عندما يُصَلِّي الواحدُ هل حصلتْ صلاتُهُ بقُدْرَتِهِ أم عِنْدَ قُدْرَتِهِ، والله يقول: ﴿فَأَنقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، ويقول النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ

وَذَلِكَ أَنَّهُ مَا مِنْ سَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ إِلَّا وَهُوَ مُفْتَقِرٌ إِلَى سَبَبٍ آخَرَ فِي حُصُولِ مُسَبِّبِهِ، وَلَا بُدَّ مِنْ عَدَمِ مَانِعٍ يَمْنَعُ مُقْتَضَاهُ إِذَا لَمْ يَدْفَعْهُ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَيْسَ فِي الْوُجُودِ شَيْءٌ وَاحِدٌ يَسْتَقِلُّ بِفِعْلِ شَيْءٍ إِذَا شَاءَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الذاريات: ٤٩]. أي: فَتَعْلَمُونَ أَنَّ خَالِقَ الْأَزْوَاجِ وَاحِدٌ^(١).

وَلِهَذَا مَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَصُدُّ عَنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ - لِأَنَّ الْوَاحِدَ لَا يَصُدُّ عَنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ - كَانَ جَاهِلًا،

فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ^(١)، ويقول: «صَلِّ قَائِمًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا»^(٢)، إذن القيام في الصلاة والركوع حصل بالقُدرة.

المذهب الثالث: مذهب الجبرية الذين يُنكرون أن يكون للعبد قُدرة يفعل بها، ويقولون: إنه - سبحانه - جعله بلا قُدرة وبغير اختيار، وأنه يُجبر عليه.

المذهب الرابع: من يقولون: إن للعبد قُدرة مؤثرة بنفسها وليس لله تعالى فيها أي شيء، وهذا مذهب القدرية، وهو إشراك مع الله سبحانه وتعالى.

[١] قوله: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ زَوْجَيْنِ يحصل بهما هذا الشيء. يقول: ما مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَهُوَ مَرَكَّبٌ، ولو لم يكن إلا سَبَبٌ ومُسَبَّبٌ ليعلم أن الخالق واحد.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، رقم (٧٢٨٨)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب توقيفه ﷺ، رقم (١٣٣٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب إذا لم يطق قاعدا صلى على جنب، رقم (١١١٧).

فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي الْوُجُودِ وَاحِدٌ صَدَرَ عَنْهُ وَخَدَهُ شَيْءٌ - لَا وَاحِدٌ وَلَا اثْنَانِ - إِلَّا اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ، فَالنَّارُ الَّتِي خَلَقَ اللَّهُ فِيهَا حَرَارَةً لَا يَحْصُلُ الْإِحْرَاقُ إِلَّا بِهَا وَيَمَحُلُ يَقْبَلُ الْإِحْتِرَاقَ؛ فَإِذَا وَقَعَتْ عَلَى السَّمْنَدِلِ وَالْيَاقُوتِ وَنَحْوِهِمَا لَمْ تُحْرِقْهُمَا، وَقَدْ يُطْلَى الْجِسْمُ بِهَا يَمْنَعُ إِحْرَاقَهُ^[١].

[١] قُوَّةُ الحرارة في النَّارِ تُحْرِقُ، لكن قد يكون هناك مانعٌ يَمْنَعُ من الإحراق، مثلاً قُدْرَةُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ كما حَدَّثَ لِنَارِ إِبْرَاهِيمَ، كَذَلِكَ هُنَاكَ بَعْضُ الْأَدْوِيَةِ أَوْ بَعْضُ الْمَرْكَبَاتِ تَمْنَعُ من الاحتراق، يَقُولُ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ: السَّمْنَدِلُ وَالْيَاقُوتُ وَنَحْوُهُمَا لَا تَحْتَرِقُ بِالنَّارِ، وَلَا تَوَثَّرُ فِيهِ، وَالْآنَ مَوْجُودٌ غَيْرُ السَّمْنَدِلِ، رَأَيْتُ حَدِيدًا يَحِيطُ بِالْمَذْفَةِ وَلَا يَحْتَرِقُ، كَذَلِكَ رَبِّمَا يَصِلُ الْإِنْسَانُ لِطَلَاءٍ يَمْنَعُ من الاحتراق، وَهَذَا أَظْنُهُ مَوْجُودًا عِنْدَ أَصْحَابِ الْإِطْفَاءِ، يُطْفِئُونَ بِهِ النَّارَ.

وَيَقُولُونَ: إِنْ شَيْخُ الْبَطَائِحِيَّةِ، وَهُوَ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ، صِنْفٌ أَظْنُهُ مِنَ الصُّوفِيَّةِ، تَنَاظَرُ هُوَ وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي مَسْأَلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ فَقَالَ لَهُ شَيْخُ الْبَطَائِحِيَّةِ: إِذَا كَانَ كَلَامُكَ حَقًّا أَوْ كَلَامِي حَقًّا نَدْخُلُ النَّارَ، وَالَّذِي لَا تَأْكُلُهُ النَّارُ فَهُوَ عَلَى صَوَابٍ؟ هَذَا الشَّيْخُ قَدْ طَلَا جِسْمَهُ بِشَيْءٍ يَمْنَعُ من الاحتراق، فَفَطِنَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ لِهَذَا فَقَالَ: وَلَكِنْ أُرِيدُ أَشْتَرِطُ عَلَيْكَ شَرْطًا وَبَعْدَهَا نَدْخُلُ النَّارَ: أَنْ تَزِيلَ هَذَا الطَّلَاءَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَا^(١).

السَّبَبُ مَوْجُودٌ، لَكِنْ الْمَانِعُ مَنَعَ وَجُودَ هَذَا الشَّيْءِ، وَالْأَشْيَاءُ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَتِمَّ إِلَّا بِوُجُودِ أَسْبَابِهَا.

وَالشَّمْسُ الَّتِي يَكُونُ عَنْهَا الشُّعَاعُ لَا بُدَّ مِنْ جِسْمٍ يَقْبَلُ انْعِكَاسَ الشُّعَاعِ عَلَيْهِ، فَإِذَا حَصَلَ حَاجِزٌ مِنْ سَحَابٍ أَوْ سَقْفٍ لَمْ يَحْصُلِ الشُّعَاعُ تَحْتَهُ، وَقَدْ بَسِطَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ^[١].

وَالْمَقْصُودُ هُنَا: أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ «الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ» فَإِنَّ الْإِيمَانَ بِالْقَدَرِ مِنْ تَمَامِ التَّوْحِيدِ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ نِظَامُ التَّوْحِيدِ، فَمَنْ وَحَّدَ اللَّهَ وَآمَنَ بِالْقَدَرِ تَمَّ تَوْحِيدُهُ، وَمَنْ وَحَّدَ اللَّهَ وَكَذَّبَ بِالْقَدَرِ نُقِضَ تَوْحِيدُهُ.

وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِيمَانِ بِالشَّرْعِ^[٢] وَهُوَ الْإِيمَانُ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، كَمَا بَعَثَ اللَّهُ بِذَلِكَ رُسُلَهُ وَأَنْزَلَ كُتُبَهُ.

[١] إِذَا كَانَ الْجَوُّ مُظْلِمًا، لَا يُمْكِنُ أَنْ تَظْهَرَ الشَّمْسُ إِلَّا إِذَا كَانَ لَهَا جُزْءٌ يَنْعَكِسُ عَلَيْهِ الضَّوُّ، الْآنَ عِنْدَنَا نُورٌ أبيضٌ مِنَ الشَّمْسِ؛ لِأَنَّهَا ذَرَاتٌ غَبَارٍ انْعَكَسَتْ فَبَانَ صَيَاوُهَا، لَكِنْ عِنْدَمَا تَكُونُ السَّمَاءُ صَافِيَةً تَحْدُ زُرْقَةً مُظْلِمَةً، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَنْعَكِسَ إِلَّا إِذَا قَابَلَتْ جِسْمًا، إِذَا كَانَ هَذَا الْجِسْمُ كَثِيفًا حَتَّى تَنْظُرَ وَرَاءَهُ، فَالْحَاصِلُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ وَجُودِ السَّبَبِ وَانْتِفَاءِ مَوَانِعِهِ.

[٢] مَا مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا وَلَهَا شَرْعٌ: هَذَا الشَّرْعُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ شَرْعًا مُنْزَلًا.

أَوْ شَرْعًا مُبَدَّلًا، أَوْ شَرْعًا مُؤَوَّلًا.

كُلُّ أُمَّةٍ لَا بُدَّ لَهَا مِنْ شَرِيعَةٍ، الْمُسْلِمُونَ شَرِيعَتُهُمْ مُنْزَلَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَأَهْلُ التَّأْوِيلِ وَالْبِدْعِ شَرْعُهُمْ مُؤَوَّلٌ، وَأَهْلُ الانْحِرَافِ شَرْعُهُمْ مُبَدَّلٌ بَدَّلُوهُ؛ اسْتَبَدَّلُوا شَرِيعَةَ اللَّهِ بِغَيْرِهَا.

وَالْإِنْسَانُ مُضْطَرٌّ إِلَى شَرْعٍ فِي حَيَاتِهِ الدُّنْيَا، فَإِنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ حَرَكَةٍ يَجْلِبُ بِهَا مَنَفَعَتُهُ، وَحَرَكَةٍ يَدْفَعُ بِهَا مَضَرَّتَهُ؛ وَالشَّرْعُ هُوَ الَّذِي يُمَيِّزُ بَيْنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَنْفَعُهُ وَالْأَفْعَالِ الَّتِي تَضُرُّهُ، وَهُوَ عَدْلُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ وَنُورُهُ بَيْنَ عِبَادِهِ؛ فَلَا يُمَكِّنُ لِلْأَدَمِيِّينَ أَنْ يَعِيشُوا بِلاَ شَرْعٍ يُمَيِّزُونَ بِهِ بَيْنَ مَا يَفْعَلُونَهُ وَبَيْنَ مَا يَتْرَكُونَهُ^[١].

وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالشَّرْعِ مُجَرَّدَ الْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ فِي مُعَامَلَاتِهِمْ، بَلِ الْإِنْسَانُ الْمُتَفَرِّدُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ فِعْلٍ وَتَرْكِ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ هَمَامٌ حَارِثٌ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْدَقُ الْأَسْمَاءِ حَارِثٌ وَهَمَامٌ»^[٢]،

[١] لَا بُدَّ لِأَيِّ أُمَّةٍ مِنْ نِظَامٍ، إِمَّا نِظَامٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَهُوَ الشَّرْعُ الْمُنَزَّلُ أَوْ نِظَامٌ مِنْ عِنْدِهَا وَهُوَ الشَّرْعُ الْمُبْدَلُ، أَوْ شَرْعٌ مُؤَوَّلٌ بِالتَّحْرِيفِ؛ فَالشُّيُوعِيُّونَ عِنْدَهُمْ أَنْظِمَةٌ يَمْشُونَ عَلَيْهَا، وَالنَّصَارَى وَالرَّاسُمَالِيُّونَ عِنْدَهُمْ أَنْظِمَةٌ يَمْشُونَ عَلَيْهَا، كُلُّ أُمَّةٍ لَا بُدَّ مِنْ نِظَامٍ تَمْشِي عَلَيْهِ وَإِلَّا أَصْبَحَ النَّاسُ فَوْضَى، لَكِنْ مَا هُوَ النِّظَامُ الَّذِي يَكُونُ بِهِ صَلَاحُ الْخَلْقِ عَلَى الْإِطْلَاقِ؟

الجواب: نِظَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّهُ نِظَامٌ مَنْ عَلِمَ بِأَحْوَالِ الْخَلْقِ وَمَا يَنْفَعُهُمْ، نِظَامٌ مَنْ هُوَ أَرْحَمُ بِالْخَلْقِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ اللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، إِذَنْ فَاللَّهُ أَرْحَمُ بِي مِنْ نَفْسِي، وَلِهَذَا نَهَانِي أَنْ أَقْتُلَ نَفْسِي؛ لِأَنَّهُ رَحِيمٌ، فَالْحَاصِلُ أَنَّا نَقُولُ كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ شَرْعٍ، وَلَكِنْ لَا شَرْعَ يُصْلِحُ الْخَلْقَ إِلَّا شَرْعُ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ الْعَدْلُ وَالنُّورُ.

[٢] قوله ﷺ: «حَارِثٌ» يَعْنِي: فَاعِلُ الْحَرَكَةِ، يَتَحَرَّكُ يَفْعَلُ.

(١) أخرجه أحمد (٣٧٧/٣١)، وأبو داود: كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء، رقم (٤٩٥٠).

وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِمْ: مُتَحَرِّكٌ بِالْإِرَادَاتِ، فَإِذَا كَانَ لَهُ إِرَادَةٌ فَهُوَ مُتَحَرِّكٌ بِهَا، وَلَا بُدَّ أَنْ يَعْرِفَ مَا يُرِيدُهُ هَلْ هُوَ نَافِعٌ لَهُ أَوْ ضَارٌّ؟ وَهَلْ يُصْلِحُهُ أَوْ يُفْسِدُهُ؟.

وَهَذَا قَدْ يَعْرِفُ بَعْضُهُ النَّاسُ بِفِطْرَتِهِمْ كَمَا يَعْرِفُونَ انْتِفَاعَهُمْ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَكَمَا يَعْرِفُونَ مَا يَعْرِفُونَ مِنَ الْعُلُومِ الضَّرُورِيَّةِ بِفِطْرَتِهِمْ، وَبَعْضُهُمْ يَعْرِفُونَهُ بِالِاسْتِدْلَالِ كَالَّذِي يَهْتَدُونَ بِهِ بِعُقُولِهِمْ، وَبَعْضُهُ لَا يَعْرِفُونَهُ إِلَّا بِتَعْرِيفِ الرُّسُلِ وَبَيَانِهِمْ لَهُمْ وَهَذَا يَتَّبِعُهُمْ لَهُمْ^[١].

وَفِي هَذَا الْمَقَامِ تَكَلَّمَ النَّاسُ فِي أَنَّ الْأَفْعَالَ هَلْ يُعْرِفُ حُسْنُهَا وَقُبْحُهَا بِالْعَقْلِ أَمْ لَيْسَ لَهَا حَسَنٌ وَلَا قَبِيحٌ يُعْرِفُ بِالْعَقْلِ؟ كَمَا قَدْ بُسِطَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَبَيَّنَّا مَا وَقَعَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنَ الْإِشْتِبَاهِ^[٢].

وقوله: «هَمَامٌ» مِنَ الْهَمَّةِ وَهِيَ الْإِرَادَةُ، فَكُلُّ إِنْسَانٍ عِنْدَهُ إِرَادَةٌ وَعِنْدَهُ حَرَكَةٌ، لَكِنْ هَلْ هَذِهِ الْإِرَادَةُ وَالْحَرَكَةُ تَنْفَعُهُ أَوْ لَا تَنْفَعُهُ؟ نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنَ الشَّرْعِ.

[١] قَسَمَ الْأَشْيَاءَ الْمَعْرُوفَةَ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ: مَعْرُوفَةٌ بِالْفِطْرَةِ، وَمَعْرُوفَةٌ بِالِاسْتِدْلَالِ بِالْعَقْلِ، وَمَعْرُوفَةٌ بِالْوَحْيِ مِنْ طَرِيقِ الرُّسُلِ.

هَذَا صَحِيحٌ، الْمَعْلُومَاتُ الْآنَ الَّتِي نَتَعَلَّمُهَا: إِمَّا بِالْفِطْرَةِ مِثْلُ تَعْرِفُ أَنَّكَ إِذَا أَكَلْتَ شَبِعْتَ، وَإِمَّا بِالْعَقْلِ وَالِاسْتِثْنَاءِ مِثْلُ أَنْ تَعْرِفَ أَنَّ الْأَثَرَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُؤَثِّرٍ، وَبَعْضُهُ تَعْرِفُهُ عَنْ طَرِيقِ الرُّسُلِ، وَهُوَ الْوَحْيُ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ.

[٢] مَسْأَلَةُ الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ، وَهَلْ يُعْلَمُ حُسْنُ الشَّيْءِ وَقُبْحُهُ بِالشَّرْعِ أَوْ يُعْلَمُ حُسْنُهُ وَقُبْحُهُ بِالْعَقْلِ؟

الْحَقِيقَةُ: الصَّوَابُ أَنْ بَعْضُهُ يُعْرِفُ بِالْعَقْلِ وَبَعْضُهُ بِالشَّرْعِ، وَبَعْضُهُ بِمَا جَمِيعًا؛

فَاتَّقُوا عَلَى أَنْ كَوْنَ الْفِعْلِ يُلَايِمُ الْفَاعِلَ أَوْ يُنَافِرُهُ يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ سَبَبًا لِمَا يُحِبُّهُ الْفَاعِلُ وَيَلْتَذُّ بِهِ وَسَبَبًا لِمَا يُبْغِضُهُ وَيُؤْذِيهِ،

بمعنى أن بعض الأشياء نعرف حسنها أو قبحها وإن لم يرد بها الشرع، وليس معناها أننا حسنا شيئا أو قبحناه أن الشرع لم يحسنه أو يقبحه، وبعضه لا نعرف أنه حسن أو قبيح إلا بطريق الشرع، وبعضه نعلم أنه حسن وقبيح بالعقل والشرع.

هناك أشياء لا نعرف الحكمة في تشريعها؛ إذن قبحها أو حسنها هذا معلوم بالشرع، كما لو قيل مثلا: لماذا لا تصح الصلاة في أعطان الإبل مثلا؟ عند الذين يقولون: إن العلة تعبدية يُعلم قبح الصلاة في أعطان الإبل بالشرع لا بالعقل.

عندما يقال: لماذا يجب الوضوء من لحم الإبل؟ الذين يقولون: إن الوضوء من لحم الإبل تعبدية يقولون: لا نعرف علته يُعلم حسنه بالشرع لا بالعقل.

مثلا: الاعتداء على الناس والأذية للناس معلوم قبحه بالعقل وبالشرع، بالشرع لأنه نهى عنه، وبالعقل لأن كل إنسان يعرف أن العدوان على الغير أمر مكروه عند الناس؛ فهو قبيح.

توجد أشياء العقل يهتدي إلى حسنها وقبحها وإن لم يرد بها الشرع، حتى لو فرض أن الشرع سكت عنها فإن الإنسان يعلم قبحها أو حسنها بعقله، مثل ما يتعارفه الناس في عاداتهم من الأمور التي ما جرى بها الشرع، لكن الناس اعتادوا فيها يرون أنها قبيحة أو يرون أنها حسن، فهذا الذي ذكره المؤلف رحمه الله هو الصواب أنا نقول: الأشياء الحسنة والقبيحة منها يُعلم قبحه أو حسنه بالشرع، ومنها ما يُعلم بالشرع وبالعقل، ومنها ما يُعلم بالعقل وحده.

وَهَذَا الْقَدْرُ يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ تَارَةً وَبِالشَّرْعِ أُخْرَى وَبِهِمَا جَمِيعًا أُخْرَى؛ لَكِنَّ مَعْرِفَةَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ التَّفْصِيلِ وَمَعْرِفَةُ الْغَايَةِ الَّتِي تَكُونُ عَاقِبَةُ الْأَفْعَالِ مِنَ السَّعَادَةِ وَالشَّقَاوَةِ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ لَا تُعْرَفُ إِلَّا بِالشَّرْعِ، فَمَا أَخْبَرَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنْ تَفَاصِيلِ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَمَرَتْ بِهِ مِنْ تَفَاصِيلِ الشَّرَائِعِ لَا يَعْلَمُهَا النَّاسُ بِعُقُولِهِمْ، كَمَا أَنَّ مَا أَخْبَرَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنْ تَفْصِيلِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ^{١١} مِنْ تَفَاصِيلِ الشَّرَائِعِ لَا يَعْلَمُهَا النَّاسُ بِعُقُولِهِمْ، كَمَا أَنَّ مَا أَخْبَرَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنْ تَفْصِيلِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ لَا يَعْلَمُهَا النَّاسُ بِعُقُولِهِمْ وَإِنْ كَانُوا قَدْ يَعْلَمُونَ بِعُقُولِهِمْ جُحَلَ ذَلِكَ.

[١] قوله: «وَأَمَرَتْ بِهِ مِنْ تَفَاصِيلِ الشَّرَائِعِ لَا يَعْلَمُهَا النَّاسُ بِعُقُولِهِمْ، كَمَا أَنَّ مَا أَخْبَرَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنْ تَفْصِيلِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ».

ولهذا يقول المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا القدرُ يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ تَارَةً وَبِالشَّرْعِ أُخْرَى، وَبِهِمَا جَمِيعًا.

وإذا سأل سائل: هل نَتَعَرَّفُ على تحريم الدُّخَانِ بِالْعَقْلِ أم بِالشَّرْعِ؟

فالجواب: هذا يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ وَالشَّرْعِ مَعًا؛ لِأَنَّ الشَّرْعَ نَهَى عَنْ كُلِّ مَا فِيهِ مَضَرَّةٌ، وَالْعَقْلُ يَرْفُضُ كُلَّ مَا فِيهِ مَضَرَّةٌ.

لكن إذا اسْتَحْسَنَ الْعَقْلُ شَيْئًا قَبَّحَهُ الشَّرْعُ، كما لو اسْتَحْسَنَ حَلَقَ اللَّحِيَّةِ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ نَاسٌ يَسْتَحْسِنُونَ حَلَقَ اللَّحِيَّةِ، أَوْ اسْتَحْسَنَ تَسْوِيدَ شَعْرِهِ إِذَا ابْيَضَّ، يَقُولُ: أَرِيدُ أَنْ أَظْلَّ شَابًّا.

نقول: هذا العقل ليس بعقلٍ، هو عقلٌ مُنْحَرِفٌ فِي الْوَاقِعِ؛ لِأَنَّ تَحْسِينَ الْعَقْلِ أَنْ يَنْزِلَ كُلُّ إِنْسَانٍ فِي مَنْزِلَتِهِ، الشَّيْبُ يُجِبُّ أَنْ يَكُونَ هَكَذَا، وَالشَّابُّ يُجِبُّ أَنْ يَكُونَ شَابًّا.

وَهَذَا التَّفْصِيلُ الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ الْإِيْمَانُ، وَجَاءَ بِهِ الْكِتَابُ هُوَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيْمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ [الشورى: ٥٢]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِن ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي^{١١} وَإِنِ اهْتَدَيْتُ فِيمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ رِيتُ إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ﴾ [سبا: ٥٠]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُنذِرُكُمْ بِالْوَحْيِ﴾ [الأنبياء: ٤٥].

وَلَكِن تَوَهَّمت طَائِفَةٌ أَنَّ لِلْحُسْنِ وَالْقُبْحِ مَعْنَى غَيْرَ هَذَا، وَأَنَّهُ يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ، وَقَابَلْتَهُمْ طَائِفَةٌ أُخْرَى ظَنَّتْ أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ الشَّرْعُ مِنَ الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ يَخْرُجُ عَنْ هَذَا،

[١] قوله: ﴿إِن ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ﴾ [سبا: ٥٠]، هل هَذِهِ مَسْأَلَةٌ فَرَضِيَّةٌ أَمْ وَاقِعِيَّةٌ يمكن وقوعها؟ الجواب: أنها مَسْأَلَةٌ فَرَضِيَّةٌ، هذا من بابِ التَّنَزُّلِ مع الخصم، ﴿إِن ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي﴾ [سبا: ٥٠]، مثلُ قولِ الْمُؤْمِنِ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ: ﴿وَإِن يَكُ كَذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ، وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ﴾ [غافر: ٢٨]، وهذا الْمُؤْمِنُ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ صَادِقٌ، لَكِن قَالَهُ عَلَى سَبِيلِ التَّنَزُّلِ مع الخصم، ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [النمل: ٥٩]، كيف هذا؟ هل بينهما مفاضلة؟

معلوم أن الله خيرٌ، لكن لماذا قيلَ ذَلِكَ؟ للتَّنَزُّلِ مع الخصم.

قوله: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبا: ٢٤]. والجواب: نحنُ على الهدى، لكن هذا من بابِ التَّنَزُّلِ مع الخصم والإنصافِ معهم؛ يعني يقول: إنا المسلمون أو إياكم لعلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ، صحيحٌ هذا، لكن من المعلوم أن المسلمين على هُدًى وأن الكفار على ضلالٍ مُّبِينٍ.

فَكَيْلَا الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ اثْبَتَا الْحُسْنَ وَالْقُبْحَ الْعَقْلَيْنِ أَوِ الشَّرْعَيْنِ وَأَخْرَجَتْهُ عَنْ هَذَا الْقِسْمِ غَلِطْتُ، ثُمَّ إِنَّ كِلْتَا الطَّائِفَتَيْنِ لَمَّا كَانَتَا تُنْكِرُ أَنْ يُوصَفَ اللَّهُ بِالْمَحَبَّةِ وَالرِّضَا وَالسُّخْطِ وَالْفَرَحِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا جَاءَتْ بِهِ النُّصُوصُ الْإِلَهِيَّةُ وَدَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّوَاهِدُ الْعَقْلِيَّةُ تَنَازَعُوا بَعْدَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى أَنَّ اللَّهَ لَا يَفْعَلُ مَا هُوَ مِنْهُ قَبِيحٌ، هَلْ ذَلِكَ مُمْتَنِعٌ لِدَاتِهِ، وَأَنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ قُدْرَتُهُ عَلَى مَا هُوَ قَبِيحٌ، وَأَنَّهُ -سُبْحَانَهُ- مُنْزَعٌ عَنْ ذَلِكَ لَا يَفْعَلُهُ لِحُجْرَةِ الْقُبْحِ الْعَقْلِيِّ الَّذِي اثْبَتُوهُ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ^(١).

[١] تَنَازَعُوا بَعْدَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى أَنَّ اللَّهَ لَا يَفْعَلُ مَا هُوَ قَبِيحٌ، هَلْ ذَلِكَ مُمْتَنِعٌ لِدَاتِهِ وَأَنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ قُدْرَتُهُ عَلَى مَا هُوَ قَبِيحٌ؟ أَوْ أَنَّهُ -سُبْحَانَهُ- مُنْزَعٌ عَنْ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ يَقْدِرُ؟ أَوْ أَنَّهُ -سُبْحَانَهُ- مُنْزَعٌ عَنْ ذَلِكَ؟

نَضْرِبُ مِثَالًا فِي الظُّلْمِ؛ مِثَالًا الظُّلْمُ قَبِيحٌ شَرْعًا وَعَقْلًا، هَلْ هُوَ مُمْتَنِعٌ عَلَى اللَّهِ بِذَاتِهِ؟ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يَقْدِرَ عَلَى الظُّلْمِ، أَوْ أَنَّ اللَّهَ مُنْزَعٌ عَنِ الظُّلْمِ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَيْهِ؟

الْجَوَابُ: أَنَّهُ -سُبْحَانَهُ- مُنْزَعٌ عَنِ الظُّلْمِ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَيْهِ، وَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ وَجْهُ الْمَدْحِ وَالْكَمَالِ؛ يَكُونُ قَادِرًا لَكِنَّهُ مُنْزَعٌ عَنْهُ؛ لِأَنَّا لَوْ قُلْنَا: أَنَّهُ مُسْتَحِيلٌ لِلَّهِ، وَأَنْ كُلَّ قَبِيحٍ فَهُوَ مُسْتَحِيلٌ عَلَى اللَّهِ لِدَاتِهِ هَلْ يُمدَحُ عَلَى هَذَا؟

الْجَوَابُ: لَا، الَّذِي لَا يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَبْطِشَ وَلَا أَنْ يَسْرِقَ وَالسَّرِقَةُ مُسْتَحِيلَةٌ عَلَيْهِ لِدَاتِهِ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ يَدَانِ وَلَا رِجْلَانِ، هَلْ يُمدَحُ عَلَى تَرْكِ السَّرِقَةِ؟

بِالطَّبَعِ لَا يُمدَحُ عَلَى تَرْكِ السَّرِقَةِ؛ لِأَنَّهُ عَاجِزٌ، لَكِنْ لَوْ أَنَّ هُنَاكَ رَجُلًا نَشِيطًا وَقَوِيًّا يَسْتَطِيعُ السَّرِقَةَ وَيَفِرُّ وَلَا أَحَدٌ يَلْحَقُهُ وَلَكِنَّهُ تَرَكَ السَّرِقَةَ فَهَذَا يُمدَحُ.

وَالْقَوْلَانِ فِي الْإِنْحِرَافِ مِنْ جِنْسِ الْقَوْلَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ^[١]

هم يقولون: هل هذا القبيح -الذي يرون أنه قبيح- هل هو مُتَمَتِّعٌ على الله بذاته؟
بمعنى أن الله لا يقدرُ عليه أو أن الله مُنَزَّهٌ عنه وإن كان قادراً عليه؟

الصَّواب أن نقول: مُنَزَّهٌ عن وإن كان قادراً عليه، لكن يجب أن يَعْرِفَ أنه
ليست عَقُولُنَا هي الميزانُ للعقلِ القبيحِ والحسنِ.

لو كانت عَقُولُنَا هي الميزانُ لكنا مثلاً نُحَسِّنُ أن يكون النَّاسُ كُلُّهُمْ أُمَّةً واحدةً
على الحقِّ، أحسنُ من كَوْنِ بعضهم للنارِ وبعضهم للجنة مثلاً، قد يُحَسِّنُ عَقْلُنَا هذا،
لكن هل هذا صحيحٌ أن يكون النَّاسُ كُلُّهُمْ أُمَّةً واحدةً على الحقِّ حتى لا يُعَذَّبَ
أحدٌ؟

الجواب: لا، ليس هذا هو الحُسْنُ، الحُسْنُ ما اقْتَضَتْهُ حِكْمَةُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ؛ لهذا يجبُ
أن تعرِفَ أنك وإن أثبتَّ الحُسْنَ والقُبْحَ الْعَقْلِيَّينِ فليس معنى ذلك أن عقلك هو الميزانُ
للحُسْنِ والقُبْحِ باعتبارِ فِعْلِ اللَّهِ؛ لأننا نحن لا نُحِيطُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ حَتَّى نَحْكُمَ
عليه بعقولنا ونقول: هذا حسن، لماذا لم يفعله الله؟ وهذا قبيحٌ لماذا فعله؟ فهذا غيرُ
ممكِنٍ.

[١] الأصلُ في القولين أنهما من جنسِ القولَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ يعني: في القضاءِ
والقدرِ الَّذِي هو قولُ الجبريَّةِ وقولُ القدريَّةِ.

الجبريَّةُ عَظَّمُوا الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ، وَلَكِنَّهُمْ عَطَّلُوا الْقَضَاءَ وَالْقَدَرَ.

والقدريَّةُ على العكس؛ الجبريَّةُ يَقُولُونَ: إنه يجبُ على الإنسان أن يكون طائعاً لله
تعالى في تركِ المعاصي وبِفِعْلِ الْعِبَادَاتِ، لكنهم يَقُولُونَ: إنه خاضِعٌ بِالْقَدَرِ فَعَظَّمُوا

أُولَئِكَ لَمْ يُفَرِّقُوا فِي خَلْقِهِ وَأَمْرِهِ بَيْنَ الْهُدَى وَالضَّلَالِ، وَالطَّاعَةِ وَالْمَعْصِيَةِ، وَالْأَبْرَارِ وَالْفُجَّارِ، وَأَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ، وَالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ؛ فَلَا جَعْلُوهُ مُحْمُودًا عَلَى مَا فَعَلَهُ مِنَ الْعَدْلِ أَوْ مَا تَرَكَهُ مِنَ الظُّلْمِ، وَلَا مَا فَعَلَهُ مِنَ الْإِحْسَانِ وَالنِّعْمَةِ، وَمَا تَرَكَهُ مِنَ التَّعْذِيبِ وَالنَّقْمَةِ، وَالْآخِرُونَ نَزَّهُوهُ بِنَاءً عَلَى الْقُبْحِ الْعَقْلِيِّ الَّذِي أَثْبَتُوهُ وَلَا حَقِيقَةَ لَهُ، وَسَوَّوْهُ بِخَلْقِهِ فِيمَا يَحْسُنُ وَيَقْبُحُ، وَشَبَّهُوهُ بِعِبَادِهِ فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ وَيَنْهَى عَنْهُ.

فَمَنْ نَظَرَ إِلَى الْقَدَرِ فَقَطَّ^[١]، وَعَظَّمَ الْفَنَاءَ فِي تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ^[٢]،

الْقَدَرِ وَغَلَّوْا فِيهِ وَتَهَاوَنُوا فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ حَتَّى إِنَّا سَبَقَ أَنْ قُلْنَا: إِنَّ الْجَبَرِيَّةَ مُرْجِيَّةٌ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ الْعَاصِيَ الْفَاسِقَ مُؤْمِنٌ كَامِلٌ الْإِيمَانِ وَالْقَدَرِيَّةَ بِالْعَكْسِ.

[١] الَّذِينَ يَنْظُرُونَ إِلَى الْحَقِيقَةِ الْكُونِيَّةِ فَقَطْ لَا يُمَيِّزُونَ؛ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: الْكُلُّ مِنْ إِرَادَةِ اللَّهِ، وَنَحْنُ نَفْنَى فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ فَلَا نَقُولُ: هَذَا حَسَنٌ وَهَذَا قَبِيحٌ؛ لِأَنَّ الْكُلَّ يُعْتَبَرُ حَسَنًا عِنْدَهُمْ، كُلُّهُ مِنْ تَقْدِيرِ اللَّهِ، فَهُوَ يَفْنَى أَنْ يُشَاهَدَ الْحُسْنَ وَالْقُبْحَ فِيمَا يَقَعُ مِنْ أَعْمَالِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ وَيَقُولُ: إِنْ كُلُّ مَا أَوْجَدَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَإِنَّهُ حَسَنٌ؛ لِأَنَّهُ يَقِفُ أَمَامَ الْقَدَرِ وَقُوفَ الْمَيِّتِ بَيْنَ يَدَيِ الْغَاسِلِ، لَا يَشْعُرُ بِمَا يُفَعَّلُ فِيهِ، فَهُوَ يَقُولُ: نَحْنُ نُعَظِّمُ الْقَدَرَ غَايَةَ التَّعْظِيمِ، وَتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَنَفْنَى بِهَذَا التَّوْحِيدِ عَمَّا سِوَاهِ.

[٢] وَمَعْنَى الْفَنَاءِ فِيهِ الْانْغِمَاسُ بِحَيْثُ يَضْمَحِلُّ وَجُودُ الْمَرْءِ فِي هَذَا الْبَابِ.

فَتَبَيَّنَ الْآنَ أَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُعَظِّمُونَ الْفَنَاءَ فِي تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ وَيَقْفُونَ عِنْدَ

الْحَقِيقَةِ الْكُونِيَّةِ لَا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ الضَّارِّ وَالنَّافِعِ، لِمَاذَا؟

وَوَقَفَ عِنْدَ الْحَقِيقَةِ الْكَوْنِيَّةِ لَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْجَهْلِ، وَالصُّدْقِ وَالْكَذِبِ، وَالْبِرِّ وَالْفُجُورِ، وَالْعَدْلِ وَالظُّلْمِ، وَالطَّاعَةِ وَالْمَعْصِيَةِ، وَالْهُدَى وَالضَّلَالِ، وَالرَّشَادِ وَالْغَيِّ، وَأَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَأَعْدَائِهِ، وَأَهْلِي الْجَنَّةِ وَأَهْلِي النَّارِ^[١].

وَهَؤُلَاءِ مَعَ أَنَّهُمْ مُحَالِفُونَ بِالضَّرُورَةِ لِكُتُبِ اللَّهِ وَدِينِهِ وَشَرَائِعِهِ، فَهُمْ مُحَالِفُونَ أَيْضًا لِضَرُورَةِ الْحِسِّ وَالذَّوْقِ وَضَرُورَةِ الْعَقْلِ وَالْقِيَاسِ، فَإِنَّ أَحَدَهُمْ لَا بُدَّ أَنْ يَلْتَذَّ بِشَيْءٍ وَيَتَأَلَّمَ بِشَيْءٍ، فَيُمَيِّزُ بَيْنَ مَا يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ، وَمَا لَا يَأْكُلُ وَلَا يَشْرَبُ، وَيَبْنِي مَا يُؤْذِيهِ مِنَ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ وَمَا لَيْسَ كَذَلِكَ، وَهَذَا التَّمْيِيزُ يَبْنِي مَا يَنْفَعُهُ وَيَضُرُّهُ هُوَ الْحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ الدِّينِيَّةُ^[٢].

لَأَنَّ الْكُلَّ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ، فَهُمْ يَقُولُونَ: كُلُّ مَا قَدَّرَ اللَّهُ فَلَا فَرْقَ فِيهِ، يَجِبُ أَنْ نَسْتَسْلِمَ لِلرُّبُوبِيَّةِ اسْتِسْلَامًا كَامِلًا أَعْمَى فَلَا تَفَرُّقَ بَيْنَ الضَّارِّ وَالنَّافِعِ، وَلَا بَيْنَ الْحَسَنِ وَالْقَبِيحِ، وَلَا بَيْنَ الظُّلْمِ وَالْعَدْلِ؛ لَأَنَّ الْكُلَّ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ، فَهُمْ يَقْنُونَ فِي هَذَا التَّوْحِيدِ عَنْ كُلِّ مَا يَقَعُ مِنْ جَانِبِ الرُّبُوبِيَّةِ.

[١] الْإِنْسَانُ الَّذِي لَا يُحَسُّ بِجَانِبِ الشَّيْءِ طَبْعًا لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ النَّافِعَةِ وَالضَّارَّةِ وَالْمَلَائِمَةِ وَغَيْرِ الْمَلَائِمَةِ، هَذَا وَجْهُ كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ، أَنَّهُمْ لَمْ يُمَيِّزُوا بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْجَهْلِ، وَالصُّدْقِ وَالْكَذِبِ، وَالْبِرِّ وَالْفُجُورِ، وَالْعَدْلِ وَالظُّلْمِ إِلَى آخِرِهِ.

[٢] كَلَامُ الْمُؤَلِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَاضِحٌ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ، يَقُولُ: أَنْتُمْ تُفَرِّقُونَ بَيْنَ الَّذِي يَلَائِمُكُمْ وَالَّذِي لَا يُلَائِمُكُمْ، وَالَّذِي يَنْفَعُكُمْ وَالَّذِي يَضُرُّكُمْ، فَكَيْفَ تَقْنُونَ فِي تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ؟

والتفريق بين هذه الأشياء هو ما جاءت به الشريعة، فكونكم تقنون في جانب

وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ الْبَشَرَ يَنْتَهِي إِلَى حَدٍّ يَسْتَوِي عِنْدَهُ الْأَمْرَانِ دَائِمًا فَقَدْ افْتَرَى
وَخَالَفَ ضَرُورَةَ الْحِسِّ؛ وَلَكِنْ قَدْ يَعْزِضُ لِلْإِنْسَانِ بَعْضُ الْأَوْقَاتِ عَارِضٌ
كَالسُّكْرِ وَالْإِغْمَاءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَشْغُلُ عَنِ الْإِحْسَاسِ بِبَعْضِ الْأُمُورِ، فَأَمَّا أَنْ
يَسْقُطَ إِحْسَاسُهُ بِالْكُلِّيَّةِ مَعَ وُجُودِ الْحَيَاةِ فِيهِ فَهَذَا مُمْتَنِعٌ، فَإِنَّ النَّائِمَ لَمْ يَفْقَدْ
إِحْسَاسَ نَفْسِهِ بَلْ يَرَى فِي مَنَامِهِ مَا يَسُوؤُهُ تَارَةً وَمَا يَسُرُّهُ أُخْرَى، فَالْأَحْوَالُ الَّتِي
يُعَبَّرُ عَنْهَا بِالْإِضْطِلَامِ^[١] وَالْفَنَاءِ وَالسُّكْرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

إِنَّمَا تَتَضَمَّنُ عَدَمَ الْإِحْسَاسِ بِبَعْضِ الْأَشْيَاءِ دُونَ بَعْضٍ، فَهِيَ مَعَ نَقْصِ
صَاحِبِهَا - لِضَعْفِ تَمَيِّزِهِ - لَا تَنْتَهِي إِلَى حَدٍّ يَسْقُطُ فِيهِ التَّمْيِيزُ مُطْلَقًا، وَمَنْ نَفَى
التَّمْيِيزَ فِي هَذَا الْمَقَامِ مُطْلَقًا وَعَظَّمَ هَذَا الْمَقَامَ فَقَدْ غَلِطَ فِي الْحَقِيقَةِ الْكُونِيَّةِ وَالدِّينِيَّةِ
قَدْرًا وَشَرْعًا، وَغَلِطَ فِي خَلْقِ اللَّهِ وَفِي أَمْرِهِ؛ حَيْثُ ظَنَّ وُجُودَ هَذَا وَلَا وُجُودَ لَهُ،
وَحَيْثُ ظَنَّ أَنَّهُ مَمْدُوحٌ وَلَا مَذْحٌ فِي عَدَمِ التَّمْيِيزِ وَفَقْدَانِ الْعَقْلِ وَالْمَعْرِفَةِ^[٢].

الرُّبُوبِيَّةُ وَتَنْسُونَ مَا جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ، هَذَا أَمْرٌ مُخَالِفٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْفِطْرَةِ وَحَتَّى
الْقِيَاسِ الصَّحِيحِ.

[١] الاصطِلَامُ: الشَّيْءُ الَّذِي يَفْنَى بِهِ الْإِنْسَانُ.

[٢] قَضِيَّةُ الْفَنَاءِ هَذِهِ الَّتِي يَفْنُونَ فِي تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ يَرُونَ أَنَّهُمْ كَالسَّابِحِ فِي الْبَحْرِ
تَتَلَاطَمُهُ الْأَمْوَاجُ وَهُوَ لَا إِرَادَةَ لَهُ وَلَا شُعُورَ وَلَا قُدْرَةَ، يَسِيرُ مَعَ الْأَمْوَاجِ إِنْ ارْتَفَعَتْ
ارْتَفَعَ وَإِنْ انْخَفَضَتْ انْخَفَضَ، فَهُوَ يَقُولُ: الْكُلُّ حَسَنٌ وَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الضَّارِّ وَالنَّافِعِ
وَلَا بَيْنَ الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ، وَلَا بَيْنَ الْوَاجِبِ وَالْمَحْرَمِ؛ لِأَنَّهُ سَائِرٌ فِي قَدَرِ اللَّهِ وَتَحْتَ
إِرَادَتِهِ وَسَيَطَرَتِهِ الْكَامِلَةِ.

وَإِذَا سَمِعْتَ بَعْضَ الشُّيُوخِ - يَعْنِي الصُّوفِيَّةَ - يَقُولُ: أُرِيدُ أَنْ لَا أُرِيدَ، أَوْ
أَنَّ الْعَارِفَ لَا حَظَّ لَهُ، وَأَنَّهُ يَصِيرُ كَالْمَيْتِ بَيْنَ يَدَيِ الْغَاسِلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَهَذَا إِنَّمَا
يُمَدِّحُ مِنْهُ سُقُوطُ إِرَادَتِهِ الَّتِي يُؤْمَرُ بِهَا وَعَدَمُ حَظِّهِ الَّذِي لَا يُؤْمَرُ بِطَلْبِهِ، وَأَنَّهُ
كَالْمَيْتِ فِي طَلَبِ مَا لَمْ يُؤْمَرِ بِطَلْبِهِ وَتَرْكِ دَفْعِ مَا لَمْ يُؤْمَرِ بِدَفْعِهِ.

وَمَنْ أَرَادَ بِذَلِكَ أَنَّهُ تَبْطُلُ إِرَادَتُهُ بِالْكُلِّيَّةِ، وَأَنَّهُ لَا يُحْسُ بِاللَّذَّةِ وَالْأَلَمِ؛
وَالنَّافِعِ وَالضَّارِّ فَهَذَا مُخَالَفٌ لِضُرُورَةِ الْحِسِّ وَالْعَقْلِ.

وَمَنْ مَدَحَ هَذَا فَهُوَ مُكَابِرٌ مُخَالَفٌ لِضُرُورَةِ الدِّينِ وَالْعَقْلِ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا كَمَا قَالَ الشَّيْخُ: مُخَالَفٌ لِلدِّينِ، وَمُخَالَفٌ لِلشَّرْعِ، وَمُخَالَفٌ
لِلْحِسِّ وَالْعَقْلِ وَالْفِطْرَةِ وَلِلْقَدَرِ أَيْضًا؛ حَتَّى الْقَدَرُ فِيهِ أَشْيَاءٌ لَمْ يُؤْمَرْ بِهَا، وَلَمْ نُلْزَمُ أَنْ
نَرْضَى بِهَا.

هَلْ يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَرْضَى بِالْمَعَاصِي، بِمَعْنَى: أَنَّهَا بِقَدَرِ اللَّهِ، بَلْ يَجِبُ عَلَيْنَا مَدَافَعُهَا
وإِزَالَةُ الْمُنْكَرِ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ
يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ»^(١).

وَالْحَاصِلُ أَنَّ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ مِنَ الْفَنَاءِ وَالَّتِي يَزْعُمُ هَؤُلَاءِ الشُّيُوخُ الَّذِينَ يُسَمُّونَ
أَنْفُسَهُمْ بِالْعَارِفِينَ بِاللَّهِ، يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذِهِ هِيَ حَقِيقَةُ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، نَقُولُ: هَذِهِ
حَقِيقَةُ الْجُنُونِ، فَإِنْ مِنْ لَا يُمَيِّزُ لَا فَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَجْنُونِ، وَالبَهِيمَةُ خَيْرٌ مِنْهُ؛ لِأَنَّ
البَهِيمَةَ تُمَيِّزُ بَيْنَ مَا يَنْفَعُهَا وَيُضُرُّهَا فَتَأْكُلُ مَا يَنْفَعُهَا وَتَتْرَكُ مَا يَضُرُّهَا.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ بَيَانِ كَوْنِ النِّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ،
وَأَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنِّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ، رَقْمُ (٤٩).

فصل في أقسام الفناء الثلاثة

وَالْفَنَاءُ يُرَادُ بِهِ ثَلَاثَةُ أُمُورٍ:

أَحَدُهَا: هُوَ الْفَنَاءُ الدِّينِيُّ الشَّرْعِيُّ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ وَأُنْزِلَتْ بِهِ الْكُتُبُ، وَهُوَ أَنْ يَفْنَى عَمَّا لَمْ يَأْمُرْهُ اللَّهُ بِهِ يَفْعَلْ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، فَيَفْنَى عَنْ عِبَادَةِ غَيْرِهِ بِعِبَادَتِهِ، وَعَنْ طَاعَةِ غَيْرِهِ بِطَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ، وَعَنْ التَّوَكُّلِ عَلَى غَيْرِهِ بِالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ، وَعَنْ حُبِّ مَا سِوَاهُ بِمَحَبَّتِهِ وَحُبِّ رَسُولِهِ، وَعَنْ خَوْفِ غَيْرِهِ بِخَوْفِهِ، بِحَيْثُ لَا يَتَّبِعُ الْعَبْدُ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ، وَبِحَيْثُ يَكُونُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ. وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٢٤]، فَهَذَا كُلُّهُ هُوَ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ^[١].

[١] هذا الفناء الدِّينِيُّ الشَّرْعِيُّ، وهو الفناء بالطَّاعَةِ عن المَعْصِيَةِ، وبعبارة أعم: في كُلِّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ عَمَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَعْنَى الْفَنَاءِ: هُوَ الْإِنْشِغَالُ وَالذَّوْبَانُ، وَكَلِمَةُ الْفَنَاءِ الدِّينِيُّ فِيهَا أَعْتَقِدُ أَنَّ الشَّيْخَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَهَا مِنْ بَابِ تَتْمِيمِ الْأَقْسَامِ، وَإِلَّا فَلَا يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ إِنَّ هَذَا فَنَاءٌ.

لَمْ نَسْمَعْ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَفْنَى فِي الصَّلَاةِ عَنْ تَرْكِ الصَّلَاةِ، وَلَا يَفْنَى بِالصِّيَامِ عَنِ الْإِفْطَارِ، لَكِنْ مِنْ بَابِ تَتْمِيمِ الْأَقْسَامِ كِي تَنْضِبَ الْمَسْأَلَةُ أَتَى بِهِ الْمُؤَلِّفُ.

وَأَمَّا الْفَنَاءُ الثَّانِي، وَهُوَ الَّذِي يَذْكُرُهُ بَعْضُ الصُّوفِيَّةِ، وَهُوَ أَنْ يَقْنَى عَنْ شُهُودِ مَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى فَيَقْنَى بِمَعْبُودِهِ عَنْ عِبَادَتِهِ، وَيَمَذْكُورِهِ عَنْ ذِكْرِهِ، وَيَمَعْرِوْفِهِ عَنْ مَعْرِفَتِهِ بِحَيْثُ قَدْ يَغِيبُ عَنْ شُهُودِ نَفْسِهِ لِمَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى، فَهَذَا حَالٌ نَاقِصٌ قَدْ يَعْزُضُ لِبَعْضِ السَّالِكِينَ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ لَوَازِمِ طَرِيقِ اللَّهِ، وَلِهَذَا لَمْ يُعْرَفْ مِثْلُ هَذَا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَلِلسَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ، وَمَنْ جَعَلَ هَذَا نِهَآيَةَ السَّالِكِينَ فَهُوَ ضَالٌّ ضَلَالًا مُبِينًا، وَكَذَلِكَ مَنْ جَعَلَهُ مِنْ لَوَازِمِ طَرِيقِ اللَّهِ فَهُوَ مُحْطِئٌ خَطَأً فَاحِشًا، بَلْ هُوَ مِنْ عَوَارِضِ طَرِيقِ اللَّهِ الَّتِي تَعْرِضُ لِبَعْضِ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ، لَيْسَ هُوَ مِنَ اللَّوَازِمِ الَّتِي تَحْصُلُ لِكُلِّ سَالِكٍ^(١).

[١] إذا سأل سائل: هذه الطريقة أو هذا الفناء هل هو محمود أم لا؟

الجواب: لا، ليس بمحمود؛ لأنه ما دام لم يُعْرَفْ عن النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَا عن السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، ثُمَّ إِنَّا قَدْ مَرَّ عَلَيْنَا هَذَا الْقِسْمَ مِنْ قَبْلُ، وَأَنْ بَعْضُهُمْ جَعَلَ هَذَا مِنْ تَمَامِ التَّوْحِيدِ، وَقُلْنَا: إِنْ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يَغِبْ بِمَعْبُودِهِ عَنْ عِبَادَتِهِ، بَلْ إِنَّهُ ﷺ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ لِرَبِّهِ وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَغِبْ عَنْ عِبَادَتِهِ، بَلْ إِنَّهُ يُخَفِّفُ الصَّلَاةَ إِذَا سَمِعَ بُكَاءَ الصَّبِيِّ خَافَةً أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ^(٢)، وَيَحْمِلُ أُمَامَةَ بِنْتِ زَيْنَبَ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ^(٣).

وكان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «كُنْتُ لِأَجْهَزُ جَيْشِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ»^(٤).

(١) تقدم تخريجه (ص: ٤٥٠).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة، رقم (٥١٦)،

ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة، رقم (٥٤٣).

(٣) أخرجه البخاري: أبواب العمل في الصلاة، باب يفكر الرجل الشيء في الصلاة، تعليقا.

وَأَمَّا الثَّالِثُ: فَهُوَ الْفَنَاءُ عَنْ وُجُودِ السَّوَى^[١].....

فهل هؤلاء غابوا بمعبودهم عن عبادتهم؟ لا، بل شهدوا عبادتهم، وشهدوا معبودهم، فهم يعبدون الله كأنهم يروونه، ولم ينسوا عبادتهم، ولم يذروا هم يعبدون أم لا يعبدون اشتغالا بمعبودهم، فالحاصل أن هذا الفناء ليس بطريق سليم.

أما أمر عروة بن الزبير رَحِمَهُ اللهُ مِنْ كِبَارِ الْفُقَهَاءِ، فهو لم يَغِبْ بعبادته عن معبوده، غاب بعبادته عن ما يُفَعَّلُ به، ففَرَّقَ بين هذا وهذا، يعني هو قال: «تَقْطَعُونَ قَدَمِي إِذَا دَخَلْتُ فِي صَلَاتِي»^(١) ففَعَلُوا، لكن ليس معناه: أنه غاب بمعبوده عن عبادته، بل هو غاب بعبادته عما سِوَى الْعِبَادَةِ، هذا ليس كما قَالَ هُؤْلَاءِ.

الفرق بين الأمرين؛ قلنا: إن التَّعْيِيرَ بِالْفَنَاءِ هذا مبتدعٌ، لكن معناه أن الإنسان يَشْتَغِلُ بِالطَّاعَةِ عَنِ الْمَعْصِيَةِ هَذَا الْمَعْنَى؛ يعني: بَدَلًا مِنْ أَنْ يَذْهَبَ لِعِصْيِ اللَّهِ يَقْعُدُ يَعْبُدُ اللَّهَ، أما هذا فَإِنَّهُ يَغِيبُ وَيَذْهَبُ عَنِ الْعِبَادَةِ بِالْمَعْبُودِ؛ يعني: إِذَا قَامَ يُصَلِّي لَا يَشْعُرُ كَأَنَّهُ فِي صَلَاةٍ لَا يَشْعُرُ أَنَّ اللَّهَ أَمَامَهُ مِثْلًا وَيَنْسَى كُلَّ شَيْءٍ كَأَنَّهُ لَا يُصَلِّي وَلَا يَذَرِي هُوَ رَكَعٌ أَوْ لَمْ يَرْكَعْ وَسَجْدًا أَوْ لَمْ يَسْجُدْ، غائب ذاهب بما شاء.

فالمعبود إن كان في عبادة، إن كان في ذِكْرٍ حَتَّى فِي جَانِبِ الرُّبُوبِيَّةِ يَغِيبُ أَوْ يَفْنَى بِمَشْهُودِهِ عَنْ مَشَاهِدَتِهِ، هذا ليس صحيحًا هذا مثل الجنون، وهذه ليست بممدوحة كما قال شيخ الإسلام، ومن قال: إن هذا ممدوحٌ؛ فهذا خطأ.

[١] «السَّوَى» سِوَى الْمَفْنِيِّ فِيهِ؛ يَفْنَى عَنْ وُجُودِ مَا سِوَى الَّذِي فِيهِ فِيهِ، فَالسَّوَى

هنا هي كلمة سِوَى كَذَا وَكَذَا؛ بِمَعْنَى الْغَيْرِ أَيْ: غَيْرُ هَذَا، رَأَيْتَ الْقَوْمَ سِوَى زَيْدٍ؛ أَيْ: